

من المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي

إلى

الموضوع : حول الخصم من المورد بعنوان خدمات المناولة في السكن
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 19 نوفمبر 2014

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة نسبة الخصم من المورد المستوجب على المبالغ التي يدفعها ديوان الخدمات الجامعية للجنوب بصفاقس إلى صاحب مبيت جامعي مقابل توفير محلات سكن مؤثثة للطلبة على أن يتحمل الطالب مبلغ 10 دنانير وأن يلتزم الديوان بتسديد معلوم الكراء كمعلوم كراء شهري.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار أن المداخل المتأتية من تسويق محلات السكن المؤثثة تصنف ضمن الأرباح الصناعية والتجارية، فإن المبالغ التي يدفعها ديوان الخدمات الجامعية للجنوب بصفاقس إلى صاحب المبيت الجامعي المعني تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5% وذلك إذا كانت تساوي أو تفوق 1.000 دينار.

مع العلم أن صاحب المبيت يكون مطالبا باحترام كل الواجبات المحاسبية والجبائية المستوجبة طبقا للتشريع الجاري به العمل بما في ذلك إيداع تصريح بالوجود ودفع الضريبة الدنيا المحتسبة بنسبة 0.2% من رقم المعاملات الخام ودفع المعلوم على المؤسسات بنسبة 0.2% من رقم المعاملات الخام ودفع الأقساط الاحتياطية.

والسلام
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي